MINISTÈRE DE L'ÉDUCATION NATIONALE, DE L'ENSEIGNEMENT SUPÉRIEUR ET DE LA RECHERCHE

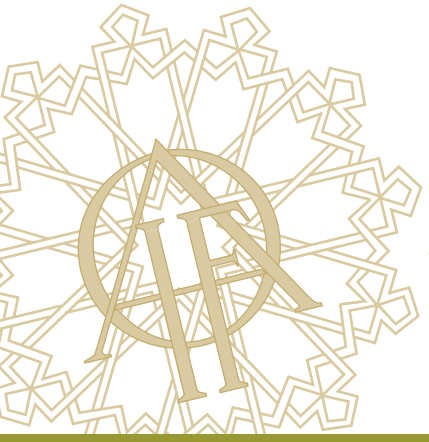

ANNALES ISLAMOLOGIQUES

en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne en ligne

AnIsl 40 (2006), p. 25-50

Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī

مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā-iq al-ʿarabiyya-al islāmiyya.

Conditions d'utilisation

L'utilisation du contenu de ce site est limitée à un usage personnel et non commercial. Toute autre utilisation du site et de son contenu est soumise à une autorisation préalable de l'éditeur (contact AT ifao.egnet.net). Le copyright est conservé par l'éditeur (Ifao).

Conditions of Use

You may use content in this website only for your personal, noncommercial use. Any further use of this website and its content is forbidden, unless you have obtained prior permission from the publisher (contact AT ifao.egnet.net). The copyright is retained by the publisher (Ifao).

Dernières publications

9782724711400	*Islam and Fraternity: Impact and Prospects of the Abu Dhabi Declaration*	Emmanuel Pisani (éd.), Michel Younès (éd.), Alessandro Ferrari (éd.)
9782724710922	*Athribis X*	Sandra Lippert
9782724710939	*Bagawat*	Gérard Roquet, Victor Ghica
9782724710960	*Le décret de Saïs*	Anne-Sophie von Bomhard
9782724710915	*Tebtynis VII*	Nikos Litinas
9782724711257	*Médecine et environnement dans l'Alexandrie médiévale*	Jean-Charles Ducène
9782724711295	*Guide de l'Égypte prédynastique*	Béatrix Midant-Reynes, Yann Tristant
9782724711363	*Bulletin archéologique des Écoles françaises à l'étranger (BAEFE)*	

© Institut français d'archéologie orientale - Le Caire

أحمد محمود عبد الوهاب المصرى

مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية

يهتم هذا البحث بتقويم مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية، والتى تعين الوثائقى على معرفة خصائص وسمات الوثائق فى العصر الذى يدرسه ، وتتمثل أهمية هذه الدراسة فى جانبين: الأول منهما أن هذه النوعية من الدراسات مهمة للتعرف على خصائص الدبلوماتيك العربى، كما أنها مهمة فى وضع قواعد نشر وتحقيق الوثائق العربية[١]؛ ذلك أنه من الضرورى لمن يقوم بتحقيق الوثائق ونشرها، أو حتى الاستعانة بها كمصدر للمعلومات فى الدراسات المختلفة، معرفة الأصول والنسخ ومدى التطابق اللفظى بينهما. وبطبيعة الحال فإن النسخة تعكس فى خصائصها الخارجية العصر الذى نُسخت فيه، وليس العصر الذى كتبت فيه الوثيقة الأصلية.

أما الجانب الثانى فإنه – على حد علمى – لاتكاد توجد دراسة مشابهة باللغة العربية، وذلك بإستثناء الدراسات المتعلقة بمصادر دراسة التاريخ أو العلوم المساعدة فى دراسة التاريخ[٢]، والتى تهتم بتقويم وعرض بعض المصادر التاريخية، سواء كانت مصادر مادية أو روائية ومن بينها الوثائق والنقوش الأثرية، والتى قد تتضمن بعض أشكال الوثائق، كما ينظر إليها عادة على أنها نفسها العلوم المساعدة فى دراسة الوثائق، والتى تختلف عن الدراسة موضوع البحث من حيث كونها علوم تساعد فى التأكد من صحة وفهم المعلومات الواردة فى الوثيقة، مما يساعد بالتالى على التأكد من صحة الوثيقة. بينما هذا البحث ينصب اساسا على تقويم مصادر الوثائق، مما يساعد فى دراسة الدبلوماتيك العربى، بالإضافة إلى المساهمة فى وضع أسس وقواعد تحقيق ونشر الوثائق العربية. والأشكال أو المصادر التى توجد فيها الوثائق عبارة عن أربعة أشكال أو مصادر[٣] هى :

١ فيما يتعلق بأهمية تحقيق الوثائق العربية والمنهج الواجب إتباعه. راجع: سلوى على ميلاد، الوثائق العربية فى مصر فى العصر العثمانى، ص ٩٣–٩٩.

٢ حسن عثمان، منهج البحث التاريخى، ص ٢٥–٨٠.

٣ H. Horst-Adolf, *Beitrag zur Ayyubidischen Diplomatik*, p. 10-19.

حوليات إسلامية ٤٠ – ٢٠٠٦
AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā'iq al-ʿarabiyya-al-islāmiyya.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

أولاً الوثائق الدبلوماتية

بدون شك فإن الوثائق الأصلية الصحيحة هى المصدر الاساسى والمهم للتعرف على خصائص الوثائق الداخلية متمثلة فى اللغة والصياغة اللفظية، والخارجية وما تتضمنه من دراسة المادة المكتوب بها – المداد – والمكتوب عليها الوثيقة، بالإضافة إلى علامات الصحة والإثبات. ولا يزاحمها فى هذه المنزلة أى مصدر آخر، هذه الأهمية تستلزم البحث عن تعريف لكل من الأصل والنسخة. تعرف الدكتورة سلوى ميلاد الأصل فى الوثائق بأنه « ...مكتوب تام وكامل أصلى لوثيقة مزود بعلامات الصحة لاعطائه شرعية كاملة... »[٤].

ولما كانت الدراسة تتعلق بمصادر دراسة الوثائق أو بمعنى آخر الأشكال التى توجد فيها الوثائق فإنه من الضرورى معالجة إشكالية تعريف الأصول والنسخ أو الصور فى الوثائق الإسلامية. ويمكن تعريف الأصل فى الوثائق الإسلامية ، بأنه تلك الوثيقة المفردة التى لها قيمة إثباتية ويحصل عليها من تعنيهم عند توثيقها أو إصدارها للمرة الأولى، أما النسخ فهى تلك المكاتيب التى تشتمل على مضمون الأصل سواء كان كاملا أو مختصرا، مفردا أو فى سجل. ومما هو جدير بالذكر إنه توجد تعريفات اخرى للأصول والصور ولكنها تصدق بشكل اساسى على الوثائق الإدارية[٥]، هذا ويمكن تقسيم النسخ إلى الأقسام التالية:

أ. النسخ الموثقة وغير الموثقة[٦]

يقصد بالنسخ الموثقة تلك النسخ التى يقرها القاضى بعد مطابقتها على الأصل ولها قيمة إثباتية وقانونية معترف بها، وكان على القاضى أن يسجل أنه قام بهذه المطابقة على الأصل، وتسجيل ذلك على هامش الوثيقة المنقولة أو فى صفحة منفصلة مع وضع خاتمه أو توقيعه أو كلاهما معا[٧]. ويعرف هذا النص الذى يسجله القاضى باسم المقابلة[٨]، ويكسبها بذلك قيمتها الإثباتية. هذا وقد اثبت بعض كتاب الشروط الصيغ التى كانت تستخدم فى المقابلة. من ذلك ما أثبته صاحب «كتاب جواهر العقود» ونصه (... وقفت على نسخة الأصل. وقابلتها بهذه النسخة مقابلة تامة. فصحَّت. وأشهد بذلك فى التاريخ المذكور. وكتبه فلان الفلانى...)، كما أن بعض الوثائق التى وصلت إلينا تتضمن صيغ مقابلات مثال ذلك وثيقة سليمان باشا الخادم – ١٠٧٤ أوقاف – والتى هى عبارة عن نسخ من كل الوثائق المتعلقة بوقفه[٩]. هذا وكانت المقابلة فى الوثائق تشتمل على عدة عناصر من أهمها ما يأتى:

١. اسم من قام بالمقابلة، والطريقة التى تمت بها المقابلة. بمعنى هل قام بالمقابلة بمفرده أم بمساعدة شخص آخر موثوق به.

٤ سلوى على ميلاد، قاموس مصطلحات الوثائق والأرشيف، ص ١٠.

٥ بيتر فالن، معجم المصطلحات الأرشيفية، ص ٥٦.

٦ مما هو جدير بالذكر انه توجد دراسة تتعلق بتوثيق نصوص المخطوطات والوثائق، إلا أنها لم تتعرض لتوثيق نسخ أو صور المخطوطات، راجع: طه محمد نوار أبو الخير، توثيق النصوص.

٧ من الأمثلة الجيدة على ذلك نسخة وثيقة الأمير صرغتمش. عبد اللطيف إبراهيم على، نصان جديدان من وثيقة الأمير صرغتمش، ص ١٣٦–١٣٩.

٨ الأسيوطى، جواهر العقود، ص ٤١٠.

٩ وثيقة سليمان باشا الخادم ١٠٧٤ أوقاف، ص ١–٢.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā'iq al-ʿarabiyya-al-islāmiyya.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

٢. التاريخ الذى تمت فيه المقابة، وإذا كانت المقابلة قد تمت فى مجالس متعددة فكان يتم توضيح تاريخ بداية المقابلة، وتاريخ الانتهاء منها، وعلى هامش الوثيقة كانت تكتب عبارة توضح الجزء الذى تم الانتهاء من مقابلته، وذلك من قبيل (بلغ مقابلة بحسب الطاقة[١٠]).

٣. توقيع أو ختم القاضى الذى قام بالمقابلة، وإذا لم يوجد هذا التوقيع أو الخاتم تصبح النسخة غير معتمدة وينبغى إعادة مقابلتها. ويظهر هذا بوضوح من صيغة إحدى المقابلات التى تحملها وثيقة سليمان باشا الخادم بوزارة الأوقاف المصرية[١١]، والتى جاء فيها مايأتى:

ماحواه هذا المجلد صورة مطابقة لاصلها الذى هو كتاب وقف المرحوم سليمان باشا/ الموضوع بخزانة كتبه بالجامع المنسوب إليه الكاين بقلعة مصر المحمية وهو غير/ النسخة الموضوعة بالديوان / ولما وجدت هذه الصورة خالية عن خط الحاكم الذى اذن فى نقله وكتابته على اصله ومقابلته / عليه قوبلت على اصلها مرة اخرى فطابقه وكتبه العبد الفقير محمد بن شيخ محمد القاضى/ بالقاهرة المحمية عفى عنهما.

٤. فقرات تحفظية، تفيد بان النسخة متطابقة مع الأصل إلا الأخطاء غير المقصودة. وهو ماعبرت عنه إحدى مقابلات وثيقة سليمان باشا الخادم – وثيقة ١٠٧٤ أوقاف – على النحو التالى:

« ... **وقوبل عليه مع موثوق به كلمة كلمة وحرفا حرفا/ فى مجالس متعددة آخرها يوم تاريخه بحسب الطاقة والإمكان وبذل الجهد فى الضبط / والاتقان فصح بحمد الله الملك المنان الا ماطغى به القلم وزاغت عنه العينان...** »

٥. مايفيد بتطابق النسخة مع الأصل بشكل تام وهو ما عبرت عنه مقابلة وثيقة سنان باشا بالبلقان، ويتشابه بشكل عام مع صيغ المقابلة فى الوثائق المصرية، وهذا يوضح تشابه الإجراءات المتبعة فى إخراج النسخ فى كافة أجزاء الأمبراطورية العثمانية. وصيغة المقابلة فى وثيقة سنان باشا هى:

صورة الوقفية الشرعية والوثيقة قوبلت مع/ اصلها سطرا بسطر بل شطرا بشطر فوجدت/ محاذية له حذو القذة بالقذة من غير تغير / منها ولو من نقطة فذة حرره الفقير ولى / ابن محمد القسام العسكرى بلواء كليبولى / عفى عنهما

الختم:

الفقير ولى بن محمد

الواثق بالملك

الصمد[١٢].

[١٠] وثيقة ١٠٧٤ أوقاف، ص ٩٠.

[١١] هذه الوثيقة فقدت أثناء نقلها من وزارة الأوقاف إلى دار الوثائق ولا يوجد فى دار الوثائق سوى الغلاف الذى يضم وثيقة اخرى غير وثيقة سليمان باشا الخادم، ولذا لم يكن هناك بد من الإعتماد على الصورة التى تحتفظ بها وزارة الأوقاف.

[١٢] K. Schwarz, H. Kurio, *Die Stiftungen*, p. 11, 37.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. islāmiyya-al ʿarabiyya-al iqʻwaṭā-al dirāsat Maṣādir.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

ومما هو جدير بالذكر فإن بعض المقابلات لم تتوفر فيها هذه العناصر، وإنما صيغت على شاكلة مقابلات المخطوطات[١٣]. مثال ذلك مقابلة وثيقة داوود باشا[١٤]، والتى جاءت فى آخر النسخة ولا تحمل توقيعا ، أو ختما على النحو التالى:

نقلت / فى مدة اولها رابع عشر شهر ربيع الاول / وغايتها ثامن شهر ربيع الثانى / كلاهما سنة احدى وعشرين / ومايه والف / وصلى الله على/ سيدنا محمد واله/ وسلم

بالإضافة إلى المقابلة التى كان يقوم بها القاضى، كان يوجد أسلوب آخر للتأكد من مطابقة أصل الوثيقة مع النسخة ويتمثل هذا الأسلوب فى شهادة الشهود.

ففى إحدى وثائق الوقف الفاطمية المؤرخ اصلها بمستهل جمادى الأولى سنة ٥٥٤هـ / ٢١ مايو سنة ١١٥٩ م[١٥]، بينما تحمل النسخة تاريخ ٢٩ شوال سنة ٧٠٥ هـ / ١٤ مايو ١٣٠٦م جاءت شهادة بعض الشهود على النسخة على النحو التالى[١٦]:

الشهادة الأولى

أشهد أن المكتوب بهذه النسخة ظاهرا وباطنا موافق النسختى [هكذا فى الأصل وصحتها لنسختى][١٧] الأصل ظاهرا وباطنا فى تاسع عشرى شوال سنة خمس وسبع ماية/ كتب أحمد بن محمد بن عمر القاضى.

الشهادة الثانية

اشهد أن المكتوب فى هذه النسخة ظاهرا وباطنا موافق لنسخ الأصل ظاهرا وباطنا فى التاسع العشرين من شوال سنة خمس وسبع ماية/ وكتب احمد بن على بن فضل.

الشهادة الثالثة

أشهد أن المكتوب فى هذه النسخة ظاهرا وباطنا موافق لنسخ الأصل ظاهرا وباطنا / وكتب عمر بن على المحلى...

ويستشف من هذه الشهادات أن النسخة تمت مقابلتها مع نسخ الأصل كما يظهر من الشهادتين الثانية والثالثة، بينما حددت الشهادة الأولى عدد النسخ التى استخدمت فى المقابلة بأنها نسختان. ويبدو أن الهدف من المقابلة مع أكثر من أصل هو التأكد من مطابقة النسخة لما أراده المتصرف القانونى الأصلى فربما تكون إحدى النسخ قد حدث بها تزوير أو تغيير، لذلك كانت المقابلة تتم على أكثر من أصل أو نسخة. ومما هو جدير بالذكر فإن مقابلة النسخة الجديدة مع أكثر

[١٣] عن المقابلات فى المخطوطات، راجع: عابد سليمان المشوخى، أنماط التوثيق فى المخطوط العربى فى القرن التاسع الهجرى، مكتبة الملك فهد الوطنية، السلسلة الثانية ٢٠، الرياض، ١٩٩٤، ص ٤٧-٥٩.

[١٤] وثيقة ١١٧٦ أوقاف.

[١٥] تمت مقابلة السنين الهجرية على الميلادية تبعا لجداول ويستنفلد: ف. ويستنفلد، جداول السنين الهجرية بلياليها وشهورها بما يوافقها من السنين الميلادية بأيامها وشهورها، ترجمة عبد المنعم ماجد وعبد المحسن رمضان، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٨٠.

[١٦] Cl. Cahen, Y. Rāġib et M.A. Taher, «L'achat et le *waqf*», p. 110.

[١٧] ذكرت بعض كتب الشروط أنه ينبغى ذكر عدد الأصول التى تمت المقابلة عليها. انظر: الونشريسى، المنهج الفائق والمنهج الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق، ص ٤٠٠-٤٠١.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā'iq al-ʿarabiyya-al-islāmiyya.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

من أصل أو نسخة وعدم الإقتصار على نسخة واحدة فقط قد اتبعت أيضا فى بعض المخطوطات، فقد ورد فى الجزء الثانى من مخطوط « خزانة الأدب وغاية الأرب » لإبن حجة الحموى مقابلة نصها:-

الحمد لله بلغ هذا الجزء مقابلة على نسختين: إحداهما بأثر المؤلف مع مراجعة ثالثة، فصح حسب الوسع والطاقة بالجهد مع الجهد ولله الحمد سنة خمسة عشر وثمانمائة[١٨].

ب. النسخ المعاصرة للأصل وغير المعاصرة له

يمكن تقسيم النسخ طبقا لتاريخ تحريرها إلى مجموعتين، الأولى منهما وهى المتزامنة أو شبه المتزامنة مع الأصل، ومن أمثلتها النسخ المختلفة التى تُعطى لمن يعنيهم موضوع الوثيقة، بالإضافة إلى النسخة التى كانت تسجل فى السجلات لأسباب توثيقية[١٩].

أما المجموعة الثانية فهى التى كُتبت فى تاريخ لاحق على تحرير الأصل، مثال ذلك الوثيقة رقم ٨٨٠ أوقاف والوثيقة رقم ٣٣٩٠ تاريخ بدار الكتب المصرية بالقاهرة وكلاهما تتعلق بوقف السلطان الأشرف برسباى[٢٠].

ج. النسخ المتطابقة مع الأصل وغير المتطابقة معه

تنقسم النسخ حسب اكتمالها إلى نسخ متطابقة تماما مع الأصل، مثال ذلك الوثيقة ٨٨٦ أوقاف المنسوخة عن الوثيقة ٨٨٨ أوقاف، وكلاهما تخص السلطان قايتباى، والوثيقة الأصلية ٨٨٣ أوقاف والصورة ٨٨٢ أوقاف، وكلاهما تخص السلطان الغورى. وقد قام الأستاذ الدكتور عبد اللطيف إبراهيم بدراسة كل وثائق الغورى القديمة دراسة مستفيضة أظهر فيها أوجه الاختلاف بين الأصل والنسخة، وأرجع ذلك إلى اخطاء النساخ[٢١].

أما النسخ غير المتطابقة فهى عادة تكون عبارة عن ملخص للوثيقة الأصلية، مثال ذلك وثيقة السلطان الأشرف برسباى المحفوظة بدار الكتب المصرية بالقاهرة[٢٢]. ويطرح موضوع تطابق الأصول والنسخ السؤال عن مدى حجية النسخ غير المتطابقة مع الأصل، ويعتقد الباحث أن التطابق الكامل لم يكن شرطاً للحُجية، طالما أن الاختصار لم يلحق عنصرا أساسيا من عناصر الوثيقة، والدليل على ذلك، أن نسخ سجلات المحاكم لم تكن بالضرورة تتطابق مع الأصل، ولم يؤثر هذا فى إعتمادها وحُجيتها[٢٣].

[١٨] المشوخى، أنماط التوثيق فى المخطوط العربى، ص ٥٣.

[١٩] كان هناك حرص شديد من القضاة على سرعة قيد وتسجيل الوثائق فى السجلات حتى أن قاضى العسكر قد اصدر أوامره أن لا تزيد مدة بقاء الوثيقة بدون تسجيل على ثلاثة أيام. سلوى على ميلاد، الوثائق العثمانية، ص ٣٦٤.
وإذا كان الحال هكذا فى المحاكم المصرية، فإنه فى بعض الولايات العثمانية الأخرى كان يحدث بعض التأخير فى التسجيل فى السجلات، فعلى سبيل المثال يمتد هذا التأخير فى سجلات محاكم القدس إلى شهور أو حتى سنوات.

[٢٠] أحمد دراج، حُجة وقف الاشرف برسباى، المقدمة.

[٢١] عبد اللطيف إبراهيم على، دراسات تاريخية، ص ١٨٥-٢٠٦.

[٢٢] أحمد دراج، حجة وقف الأشرف برسباى، ص ١.

[٢٣] عن العلاقة بين نص الوثيقة الأصلية ومدى تطابقها مع نسخة السجل، راجع على سبيل المثال: سلوى على ميلاد، الوثائق العثمانية، ص ٣٦٥-٣٦٦؛ نيڤين محمد محمود موسى، وثائق طائفة مستحفظان، ص ٢١٨-٢٢٤.

راجع: محمود على عطاالله، وثائق الطوائف الحرفية، ص ٤.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. al-ʿarabiyya-al iqʻwaṭā-al dirāsat Maṣādir islāmiyya-al.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

د. نسخ تقليدية وغير تقليدية

يمكن تقسيم النسخ حسب المواد التى كُتبت عليها إلى نسخ تقليدية وأخرى غير تقليدية. ونعنى بالنسخ التقليدية، تلك النسخ التى كُتبت على مواد الكتابة، التى كانت شائعة فى كتابة وثائق العصر الذى تنسب إليه، أما النسخ غير التقليدية فهى تلك التى دونت على مواد لاتُستخدم عادة فى كتابة الوثائق، مثال ذلك ملخصات وثائق الوقف، التى سجلت على الجدران، مثل نص الوقف المسجل على جدران مدرسة الأشرف برسباى بشارع المعز[٢٤]، أو سجلت على ألواح خشبية، حجرية أو رخامية تعلق على جدران بعض المنشآت[٢٥]. وإذا كانت هذه النسخ تكون عادة مختصرة، فإن المراسيم الحجرية والرخامية كان بعضها طبق الأصل من مرسوم صادر من الديوان المختص، كما ذُكر ذلك بشكل واضح فى بعضها، وهو ما ذكرته ايضا بعض المصادر التاريخية[٢٦].

هـ. نسخ مُتضمنة فى الوثائق الأصلية

هناك بعض الوثائق الأصلية بعض أجزائها نسخا لوثائق اخرى تتعلق بموضوع الوثيقة الأصلية، ولكنها بطبيعة الحال سابقة عليه. فعلى سبيل المثال فإن بعض المراسيم ووثائق الاستبدال، ذُكر فى متنها نص القصة التى رفعت إلى الجهة المختصة، والتى على أساسها صدر المرسوم أو وثيقة الإستبدال[٢٧]، فعلى الرغم من كون كل من المرسوم ووثيقة الاستبدال وثيقة أصلية، إلا أن نص القصة يمكن إعتباره نسخة من القصة الأصلية. وهناك مثال آخر يتمثل فى وصف بعض المنشآت فى الوثائق، فهذا الوصف كان يتم بأحد منهجين، الأول منهما يكون بوصف المبنى على الطبيعة، وهو ما عبرت عنه الوثائق فى ذلك العصر بصيغة «بدلالة المشاهدة». اما فى المنهج الآخر فكان يتم نقل وصف المنشأة من وثيقة اخرى، حيث كان يتم نقل وصف بعض المنشآت الموقوفة فى وثائق وقفها من وثائق شرائها. وعلى ذلك فإن هذا الوصف فى الوثيقة الثانية هو نسخة من جزء من وثيقة أخرى، وعلى من يحقق وينشر الوثيقة الثانية (وثيقة الوقف فى هذا المثال) توثيق هذا الوصف من الوثيقة الأصلية (وثيقة البيع فى هذا المثال) كما أن الوصف الموجود فى الوثيقة الثانية يعكس حالة المنشأة فى زمن كتابة الوثيقة الأولى، وعلى من يستعين بهذه المعلومات مراعاة ذلك[٢٨]. ومن الأمثلة الواضحة على ذلك بعض وثائق السلطان الغورى الجديدة فى وزارة الأوقاف، والتى تم بمقتضاها شراء بعض العقارات التى أوقفها فى كتاب وقفه[٢٩].

ومما هو جدير بالذكر فإن النصوص المُتضمنة فى نصوص أخرى لاحقة عليها كان معروفاً أيضاً فى المخطوطات، وهو ما عده بعض الباحثين ضمن النسخ الثانوية، والتى يمكن أن تكون مفيدة فى تحقيق المخطوطة، بل أن بعض الكتب القديمة قد فقدت ولم يبق منها سوى نصوصها المُتضمنة فى نصوص أخرى[٣٠].

[٢٤] حسن عبد الوهاب، تاريخ المساجد الاثرية، ص ٢٢٣.
[٢٥] J. David-Weil, *Catalogue général* II, p. 45.
[٢٦] راجع الجزءالخاص بالنقوش والكتابات الأثرية من هذا البحث.
[٢٧] محمد محمد أمين، فهرست وثائق القاهرة، ص ٤٨٢؛ جمال الخولى، الاستبدال واغتصاب الأوقاف، ص ٢٤١-٢٤٢.
[٢٨] مجدى إبراهيم جرجس مسيحة، الوثائق المفردة، ص ١٢٥-١٢٦.
[٢٩] أحمد محمود عبد الوهاب المصرى، العمائر فى وثائق الغورى.
[٣٠] رمضان عبد التواب، مناهج تحقيق التراث، ص ٧٣.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā'iq al-ʿarabiyya-al-islāmiyya.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

و. نسخ على هامش وثيقة أصلية

تحمل بعض الوثائق فى هامشها نصوص وثائق مكتوبة بشكل مختصر إلى حد كبير. فعندما كان يتم إجراء أى تصرف قانونى – بيع أو إيقاف أو كلاهما معا – كان يتم إثبات هذه التصرفات بشكل مختصر على هامش كافة الوثائق السابقة المتعلقة بهذا العقار، حتى لايدعى مالك الوثيقة القديمة أن هذا العقار مازال فى ملكه، وبطبيعة الحال فإن هذه الوثائق الهامشية كانت لاتغنى على الإطلاق عن كتابة وتوثيق وثيقة جديدة بالتصرف الجديد[٣١].

ز. نسخ منسوخة من نسخة أخرى وليس من الأصل (نسخ النسخ)

وصلتنا بعض نسخ الوثائق، التى لم يتم نسخها من الوثيقة الأصلية، وإنما تم نسخها من نسخة السجل، وكان ينص على ذلك بوضوح فى بداية النسخة الجديدة، وذلك بعبارات من قبيل:
(المنقول صورته من سجله المحفوظ بخزانة السجلات العامرة[٣٢]).

ح. النسخ البديلة وهى النسخ التى فُقدت أو تلفت أصولها (النسخ البديلة للأصول المفقودة)

هناك نوعية من نسخ الوثائق فقدت أو تلفت أصولها، أى لم يعد لها أصول يمكن الرجوع إليها كمستند رسمى. وقد نشأت هذه الوثائق عندما كان يدعى الشخص المخول بشؤون الوقف على سبيل المثال، أن وثيقة الوقف قد فقدت، وذلك فى قصة يوضح فيها ذلك بصيغة مثل (... **المملوك فلان ورثة فلان يقبلون الأرض وينهون أن لهم املاكا بايديهم عُدمت كتبها وهى بايديهم ولهم بينة تشهد بملكهم، وسؤالهم من الصدقات العميمة اذن كريم بكتابة محضر بذلك**...) وفى هذه الحالة كان عليه الإثبات بالشهادة، أن هذا العقار موقوف، على أن يشهد هؤلاء الشهود أيضا على شروط الوقف[٣٣]، وعندئذ كان القاضى أو الموثق يقوم بتحرير وثيقة وقف جديدة، تحتوى على مضمون التصرف القانونى الأصلى ولها أيضا حجيتها القانونية، وتعتبر بديلا للأصل المفقود[٣٤]، ولكنها بطبيعة الحال قد لاتتطابق مع الأصل، الذى أدعى المسؤول عن الوقف أنه فقد[٣٥]. هذا وقد وصلنا مثلا جيدا للوثائق البديلة، وكان شاهدا على أحداث تاريخية مهمة، ونعنى به الوثيقة المعروفة باسم وثيقة وقف جمال الدين يوسف الأستادار ١٠٦/ ١٧ محكمة، والمؤرخة فى ٨١٥هـ / ١٤١٢م[٣٦]. وقد حددت الوثيقة سبب تحرير هذه النسخة البديلة، والذى تمثل فى تمزيق السلطان الناصر فرج بن برقوق للوثيقة الأصلية،

[٣١] أحمد محمود عبد الوهاب المصرى، العمائر فى وثائق الغورى، ص ٨.
[٣٢] عبد الرازق إبراهيم عيسى، تاريخ القضاء، ص ٣٢٧.
[٣٣] محمد إبراهيم السيد، توثيق العقود، ص ١٢٩.
[٣٤] G.L. Guellil, *Damaszener Akten*, p. 389.
[٣٥] المنهاجى الأسيوطى، جواهر العقود، ص ٣٨٢-٣٨٣.
[٣٦] توجد أكثر من قراءة لهذا التاريخ نظرا إلى أنه لم يبق من هذا التاريخ سوى جزء صغير، بينما بقية التاريخ غير كامل، فالبعض يحدده فى ١٦ جمادى الأولى، بينما يحدده البعض الآخر فى عشرة ذى القعدة. راجع: محمد محمد أمين، فهرست وثائق القاهرة، ص ٢٣؛ محمد عبد الستار عثمان، وثيقة وقف، ص١٤١-١٤٢.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. al-ʿarabiyya-al iqʻwaṭā-al dirāsat Maṣādir.islāmiyya
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

حيث كان قد أمر بإحضار كتاب وقف جمال الدين الأستادار بعد وفاته وأمر بمحوه وتمزيقه حتى يمكن للناصر فرج الاستيلاء على أوقافه، وهو ماحدث فعلا، وذلك بحجة أن جمال الدين الأستادار كان قد ملك هذه العقارات الموقوفة بشكل غير شرعى، وبعد تولى السلطان الملك المؤيد شيخ الحكم، وكان على وفاق كامل مع احد إخوة جمال الدين الأستادار، والذى سعى لديه بهدف إعادة أوقاف جمال الدين الأستادار مرة أخرى، حتى نجح فى الحصول على حكم بذلك، وتم إخراج الأوقاف التى استولى عليها السلطان الملك الناصر فرج بن برقوق، وعادت إلى أوقاف جمال الدين الأستادار، وحررت بذلك هذه الوثيقة البديلة، والتى أُشير فيها إلى هذه الأحداث بالصيغة التالية:

٤١٦ **... إلى أن توفى الواقف المشار إليه رحمه الله تعالى وأحكام**
٤١٧ **وقفه المذكور باقية على حكمها والمعينة بأعاليه وأن السلطان فرجا بن السلطان الملك الظاهر**
٤١٨ **برقوق كان حال حياته بعد وفاة المقر الجمالى المشار إليه فيه أمر بإحضار كتاب الوقف المذكور بأعاليه**
٤١٩ **فأحضر بين يديه فأمر بتقطيعه ومزق وعُدم عدما لايقدر على وجوده معه**
٤٢٠ **واستولى على ذلك كله ونسبه إلى نفسه فادعى الملكية فيه واكره من شهد له بملك ذلك**
١٢٤ **والحيازة له الإكراه الشرعى وأشهد على ورثة المقر الجمالى المشار إليه فيه بما ينافى وقف مورثهم المشار إليه**
٤٢٢ **فيه الإكراه الشرعى المُلجئ لذلك كما شُرح أعلاه وأن ذلك جميعه جار يومئذ فى وقف المقر المرحوم الجمالي**
٤٢٣ **يوسف المشار إليه اعلاه على ما شرح باعاليه**[٣٧] **بعلم شهوده ...**

ومما هو جدير بالذكر أن ما ذكر فى هذه الوثيقة يتفق تماما مع ما ذكره المقريزى فى خططه. فقد أشار المقريزى إلى أن بعض شروط الوقف فى الوثيقة الجديدة البديلة يختلف عن ما كان فى وثيقة الوقف الأصلية لجمال الدين الأستادار وهو ما عبر عنه المقريزى بقوله: « **... حتى كتبوا كتابا اخترعوه من عند أنفسهم، جعلوه كتاب وقف المدرسة، زادوا فيه: أن جمال الدين اشترط النظر على المدرسة لأخيه شمس الدين المذكور وذريته، إلى غير ذلك مما لفقوه...** »[٣٨].

وما ذكره المقريزى يوضح مدى أهمية فحص الوثيقة ومعرفة مدى علاقتها بالأصل قبل تحقيقها أو الإعتماد عليها.

ط. نُسخ السجلات

بالإضافة إلى الانواع السابق ذكرها من النسخ، كان يوجد شكل آخر للنسخ ونعنى به نسخ السجلات، أى الوثائق التى سُجلت نصوصها فى السجلات. على الرغم من أن تسجيل الوثائق الإسلامية، سواء كانت وثائق عامة أو خاصة، فى سجلات كان معروفا منذ العصر الأموى، كما أشارت إلى ذلك بعض المصادر التاريخية[٣٩]، إلا أنه لم يصل إلينا أى

[٣٧] مما هو جدير بالذكر فإن الجزء العلوى من الوثيقة قد فقد، راجع: محمد عبد الستار عثمان، وثيقة وقف، ص ١٤٣.
[٣٨] المقريزى، المواعظ والاعتبار، المجلد الرابع الجزء الثانى، ص٦٣٦-٦٤٧.
[٣٩] مصطفى أبو شعيشع، نشأة علم الوثائق، ص ١٦٩-١٧٠.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā'iq al-ʿarabiyya-al-islāmiyya.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

سجل كامل قبل العصر العثمانى. وكل معلوماتنا عن السجلات فى الفترة السابقة على ذلك تكاد تنحصر فيما ورد فى بطون الكتب، أو صفحات قليلة متفرقة من بعض السجلات، من ذلك جزء من سجل لأحد تجار العبيد من الفسطاط كان يسجل فيه بشكل يومى ما باعه من العبيد واسم المشترى أو البائع وتاريخ إجراء هذه العملية وذلك بناء على أوامر المحتسب[٤٠]، كما تحتفظ مكتبة جامعة Cambridge بإحدى الوثائق العربية ضمن وثائق الجنيزة عبارة عن سجلٍ بالمصروفات، التى أنفقت أثناء تشييد إحدى المنشآت[٤١]، وهذا النوع من السجلات عبارة عن دفتر يومية وليس سجلًا للوثائق. كما وصل إلينا أجزاء من بعض السجلات الإدارية، التى ترجع إلى العصر الأموى، منها إحدى برديات قرة بن شريك مؤرخة فى ٢٩ شواق سنة ٧ إندكشن المقابل لسنة ٩٠هـ/ ٧٠٨م والتى يطلب فيها من عماله إنشاء سجلات يسجلون فيها بيانات من جلى ومن بقى[٤٢]، ومن ذلك ايضا أجزاء من سجلات بأسماء بعض دافعى الضرائب والجزية[٤٣].

وتعد وثائق السجلات من النسخ الموثقة، التى لها قيمة قانونية وإثباتية مُعترف بها، حيث كان يتم إتخاذ الإجراءات التى تكفل صحتها والتى تتمثل فيما يأتى:

١. سرعة تسجيل الوثائق فى السجلات بمجرد الإنتهاء منها، فلم يكن من المسموح تأجيل عملية التسجيل اكثر من ثلاثة أيام إلا فى بعض الحالات الإستثنائية، والتى كانت تستلزم الحصول على موافقة القاضى لتسجيل وثيقة قديمة[٤٤]. ومما هو جدير بالذكر أنه عثر بسجلات محكمة القدس، والتى ترجع إلى القرن السابع عشر، على وثائق سجلت بعد تحريرها بشهور أو حتى سنوات دون تقديم تفسير واضح[٤٥].

٢. حفظ السجلات لدى محكمة الباب العالى، وذلك لأنها المحكمة الكبرى ومقر شيخ الإسلام[٤٦]، مما يضمن صونها وعدم العبث فيها[٤٧]، كما أن محكمة الباب العالى كانت الجهة المُخولة بإعطاء نسخ موثقة منسوخة من السجلات.

٣. كانت أعمال الكتاب والسجلات تخضع لرقابة شديدة حتى تتم على أكمل وجه. وكان يقوم بهذه الرقابة باش الكُتاب أو أمناء السجلات[٤٨]. وكل من يثبت قيامه بالغش والتزوير تتم معاقبته واستبعاده من العمل بالمحكمة[٤٩].

٤. كل وثيقة فى السجلات ليس لها أصل مفرد كان يتم استبعادها، وذلك حتى يتم التأكد من أن كل الوثائق المقيدة فى السجل لها أصل موثق[٥٠]، وذلك حتى لا تضاف وثيقة غير حقيقية إلى السجل، ثم يأتى من يطلب نسخة من هذه الوثيقة التى لا أصل لها يكون لها حجية قانونية ويمكن استخدامها فى الاستيلاء على حقوق الآخرين بدون وجه حق.

٤٠ D.S. Richards, «Fragment of a Slave», p. 89-96.

٤١ M. Gil, «Documents of the Jewish Pious Foundations», p. 400-403.

٤٢ جاسر بن خليل أبو صفية، برديات قرة، ص ٢٢١.

٤٣ ادولف جروهمان، اوراق البردى العربية، ص ١٨٧-٢٣٤.

٤٤ سلوى على ميلاد، الوثائق العثمانية، الجزء الأول، ص ٣٦٤.

٤٥ محمود على عطا الله، وثائق طوائف الحرف، ص ٤.

٤٦ عن شيخ الإسلام فى الدولة العثمانية، راجع: أكرو كيدو، مؤسسة شيخ الإسلام.

٤٧ سلوى على ميلاد، الوثائق العثمانية، الجزء الأول، ص ٣٦٤-٣٦٥.

٤٨ عبد الرازق إبراهيم عيسى، تاريخ القضاء، ص ٣١٠-٣٢٧؛ سلوى على ميلاد، وثائق تقارير النظر، ص ٩٠.

٤٩ سلوى على ميلاد، سجلات محكمة مصر القديمة، ص ١٢٧-١٣٠.

٥٠ سلوى على ميلاد، الوثائق العثمانية، الجزء الأول، ص ٣٦٥.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā'iq al-ʿarabiyya al-islāmiyya.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

أسباب نشاة النسخ أو الصور فى الوثائق

توجد عدة أسباب أدت إلى نشأة النسخ فى الوثائق العربية والإسلامية، من أهمها مايأتى:

أ. أسباب إثباتية

فقد كان الموثق عليه تحرير عدد من النسخ بحسب عدد أطراف العقد، حتى يكون لدى كل طرف مستند موثق يضمن له حقوقه ويحدد التزاماته[٥١].

ب. أسباب توثيقية

حيث كان على الموثق تحرير نسخة إضافية من الوثيقة يحتفظ بها، أو تسجيل نص الوثيقة فى سجل خاص يحتفظ به، حتى يمكن الرجوع إليها فى حالة التنازع بين أطراف الوثيقة، أو فقد احدهما لنسخته ورغبته فى الحصول على نسخة أخرى. بل من القضاة من قام بتحرير نسختين إضافيتين، يحتفظ بواحدة منهما بشكل دائم والأخرى يتركها لمن يتولى المنصب من بعده[٥٢].

ج. أسباب فقهية وقانونية

كان بعض الفقهاء يرى أن القاضى ليس ملزما بالأخذ بالعقود التى سبق وحررها موثقون فى العصور القديمة، وحجتهم فى ذلك أن القاضى لايقضى إلا بالحجة وهى البينة أو الإقرار، ثم اضافوا أنه لايعمل بكتاب الوقف، حتى ولو كان مسجلا فى دواوين القضاة[٥٣]. ومن الفقهاء من لم يكن يقبل ويعمل بكتاب الوقف الذى عليه خطوط القضاة السابقين، إلا إذا كانت له صورة مسجلة فى دواوينهم[٥٤]. غير أنه وجد أيضا من حث القضاة على إمضاء الأحكام التى سبق بها غيرهم من الحكام[٥٥]. لكل هذه الأسباب الخلافية، فقد حرص بعض الأفراد على تحرير نسخ حديثة من الوثائق التى فى ايديهم حتى يضمنوا لها حُجية دائمة ومن هنا نشأ ما يعرف بإيصال الوقف، والذى كان يقوم به من يتولى وظيفة متعاهد كتاب الوقف[٥٦]، وكان يطلق عليه أيضا مُنفذ كتاب الوقف، والذى كان عليه متابعة الشؤون الفقهية والقانونية بالإضافة إلى مراجعة وثائق الوقف وتجديدها حتى لا تبطل، وبعد إعتماد الوثيقة كان عليه قراءتها على مستحقى الوقف، ولكى تتم هذه العملية بشكل منتظم كان يوضع تحت تصرف متعاهد كتاب الوقف او مُنفذ كتاب الوقف مبلغا من المال عرف باسم كُلفة اتصال الوقف[٥٧].

[٥١] الونشريسى، المنهج الفائق، ص ٤٣٤-٤٣٥.
[٥٢] جمعة محمود الزريقى، التوثيق العقارى، ص ١١١-١١٢.
[٥٣] عبد الجليل عبد الرحمن عشوب، كتاب الوقف، ص ١٤٨.
[٥٤] الجصاص، شرح كتاب أدب القاضى، ص ١٨٩-١٩١.
[٥٥] السمرقندى (إملاء)، كتاب رسوم القضاة، ص ٣٤.
[٥٦] محمد عفيفى، الأوقاف والحياة الاقتصادية، ص ١٠١-١٠٢.
[٥٧] أمانى إبراهيم إبراهيم أحمد فودة، الأوقاف فى مصر، ص ١٠٤.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā'iq al-ʿarabiyya-al-islāmiyya.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

كما كان بعض أهل الذمة يحرصون على تجديد عهود الأمان الخاصة بهم، مثال ذلك رهبان بعض الاديرة. ففى أحد المراسيم الفاطمية المنسوبة إلى الخليفة الظاهر تم التعبير عن ذلك على النحو التالى:

١٥ **... وأن الإمام**

١٦ **المعز لدين الله والإمام العزيز بالله والإمام**

١٧ **الحاكم بأمر الله قدس الله أرواحهم تقدموا بكتب**

١٨ **سجلات بإمضاء ذلك كله لكم وسألتم**

١٩ **كتب سجل بتجديد ما كانت أمضته لكم**

٢٠ **الأئمة وتوكيد ما رعته لكافتكم من الحرمة**[٥٨]

د. أسباب إدارية

عادة كان يتم تحرير نسخ متعددة من المراسيم التى تنظم الأعمال الإدارية، وتنص المراسيم الفاطمية والأيوبية بوضوح على أسماء الدواوين التى يُسجل فيها المرسوم، ففى أحد المراسيم الفاطمية ذكر أنه نسخ فى الدواوين التالية والمجالس: ديوانى المجلس العام والخاص، مجلس تنيس ودمياط، مجلس الاستيفاء على تنيس ودمياط، ديوان الاستيفاء على الصعيدين الأعلى والادنى وما جمع إليه، مجلس الاستيفاء على الشرقية والطور وما جمع إليه وديوان الاستيفاء على الاقطاعات المرتجعة والرباع والاجنة السلطانية وما جمع إليه[٥٩].

بينما أُثبت فى أحد المراسيم الأيوبية أنه نسخ فى ديوانى النظر الناصرى السعيد وديوان الإقطاعات الناصرى السعيد[٦٠].

هـ. أسباب إعلامية

أُستخدمت النسخ الحجرية والرخامية كوسيلة لإعلام الناس بالقرارات التى تتخذها الدولة[٦١]، حيث كانت الدولة تبعث المنادى[٦٢] الذى يجوب الطرقات معلناً القرارات الجديدة بالإضافة إلى نقشها على الرخام أو الحجر ووضعها فى مكان عام ظاهر للناس، حتى يعرف بها من لم يسمع المنادى، كما أن هذه القرارات كانت تتعلق عادة بطائفة كبيرة من الشعب وليس من الممكن إعطاء كل فرد نسخة خاصة به، لذلك كانت تنقش على مادة صلبة وتوضع فى مكان ظاهر وبذلك تكون متاحة للجميع. هذا وقد سُجل على بعض النسخ الحجرية والرخامية للمراسيم المملوكية الأماكن التى ينبغى تعليقها فيها، من ذلك مرسوم مايزال باقيا حتى اليوم على باب كنيسة القيامة بالقدس[٦٣].

[٥٨] S.M. Stern, *Fatimid Decrees*, p. 16.

[٥٩] *Ibid*., p. 36-37.

[٦٠] S. Heidemann, Ch. Müller, Y. Rāġib, «Un décret d'al-Malik al-ʿĀdil», p. 97.

[٦١] محمد عبد الستار عثمان، المدينة الإسلامية، ص ٢٢٠.

[٦٢] نصر عوض حسين عينر، دراسات فى المراسيم، ص ٨٥-١٠٣.

[٦٣] أحمد دراج، وثائق دير صهيون، ص ١١٤.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
islāmiyya-al ʿarabiyya-al iqʿwaṭā-al dirāsat Maṣādir. مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

عدد النسخ

ليس هناك من سبيل للتعرف على عدد النسخ التى عملت من كل وثيقة.، وذلك بإستثناء حالات قليلة، من ذلك ماذكر فى بعض المراسيم ويتعلق بعدد النسخ التى عملت منه[٦٤]. أما فى الوثائق الخاصة فإنه لدينا مثالا نادرا يتمثل فى وثيقة هبة جارية لأخوين من والدهما بالتساوى ومؤرخة فى ٢١ شعبان سنة ٦٨٥هـ/ ٢١ اكتوبر ١٢٨٦م ذكر فيها أحد الشهود أنه وقع على النسختين[٦٥]. ويبدو أنه فعل ذلك حتى يضمن عدم تزوير توقيعه على نسخ اخرى.

أما عن السبب فيما يتعلق بعدم شيوع ذكر عدد النسخ التى تم عملها من الوثائق الخاصة، فإنه يرجع، فيما يبدو، إلى ما يراه بعض الموثقين من عدم ذكر عدد النسخ حتى لا يتتبعها من يريد تغييرها أو إخفائها أو حتى تزيفها[٦٦].

إجراءات عمل النسخ

كان عمل النسخ يمر بعدة مراحل أو إجراءات على النحو التالى:

١. بالنسبة إلى الوثائق العامة، كان كاتب الديوان الصادرة عنه الوثيقة يحدد فى نهاية الوثيقة اسماء الدواوين التى ينبغى أن يكون لديها نسخة من الوثيقة، وكل ديوان قام بإثبات الوثيقة أو نسخها يسجل ذلك فى الهامش الأسفل بصيغة مثل **(اثبت والحمد لله، أو اثبت والحمد لله الواحد الحق، أو أثبت والحمد لله على نعمه وأثبت والحمد لله وبه اثق)**[٦٧]، ويبدو أن هذه الصيغ لها علاقة بعلامة الشخص المسؤول عن هذه الدواوين التى تم نسخ المرسوم فيها.

٢. بالنسبة للوثائق الخاصة، عند تحرير الوثيقة تحرر نسخ بعدد من يعنيهم التصرف الوارد فى الوثيقة، ولذلك وصل إلينا من بعض الوثائق اكثر من نسخة تحمل نفس التاريخ، من ذلك على سبيل المثال حُجتى وقف بيبرس الجاشنكبر وحُجتى حسام الدين لاجين[٦٨].

٣. بالنسبة للوثائق المطلوب تجديدها، كانت تمر بالخطوات التالية[٦٩]:

أ. يرفع الشخص المسؤول عن إيصال الوقف قصة إلى قاضى القضاة يطلب فيها تجديد هذه الوثيقة.

ب. يكلف قاضى القضاة احد نوابه بفحص الوثيقة المطلوب تجديدها للتأكد من صحتها.

ج. إذا ثبتت صحة الوثيقة يتم التأشير عليها بالنسخ وعدد النسخ.

د. إذا تم الإنتهاء من النسخ تتم مقابلة النسخ مع الأصل أو الأصول للتأكد من تطابقها.

د. يتم توقيع الأحياء من شهود الوثيقة الأصلية.

هـ. من توفى من الشهود ينبغى نقل صيغة شهاداتهم مسبوقة بكلمة مثال.

و. يتم إشهاد شهود جدد ليس على التصرف الأصلى، وإنما على أن النسخة تتطابق مع الأصل.

ز. يعتمد القاضى النسخة وتصبح رسمية ولها حُجية قانونية.

[٦٤] S.M. Stern, *Fatimid Decrees*, p. 16; S. Heidemann, Ch. Müller, Y. Rāġib, «Un décret d'al-Malik al-ʿĀdil», p. 97.

[٦٥] Y. Rāġib, *Actes de vente* I, p. 89-93.

[٦٦] الونشريسى، المنهج الفائق، ص ٤٣٥.

[٦٧] S.M. Stern, «Petitions from the Ayyūbid Period», p. 28.

[٦٨] عبد اللطيف إبراهيم على، دراسات تاريخية، ج ١، ص ١٧.

[٦٩] Cl. Cahen, Y. Rāġib et M.A. Taher, «L'achat et le waqf», p. 110.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā'iq al-ʿarabiyya al-islāmiyya.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

٤. بالنسبة للنسخ البديلة، كان الأمر أكثر تعقيدا حيث كان هذا الإجراء يساء استخدامه احياناً للاستيلاء على الأوقاف واملاك الغير، ولذلك فقد كانت عملية تحرير هذه النوعية من النسخ تمر بالمراحل التالية[٧٠]:

أ. يتقدم طالب تحرير النسخة إلى القاضى المختص بطلب يذكر فيه أنه يملك العقار الفلانى أو أن العقار الفلانى موقوف عليه وأن الوثائق قد فقدت منه ويلتمس تحرير وثيقة جديدة.

ب. يبحث القاضى فى النسخ والسجلات المحفوظة فإذا وجد أصل للوثيقة المفقودة حرر له نسخة بديلة بعد دفع الرسوم المقررة.

ج. إذا لم يجد لديه تسجيلا للأصل المفقود طلب من المدعى إحضار الشهود الذين يؤيدون إدعاءه.

د. يتم تحرير نسخة بديلة للأصل المفقود.

٥. بالنسبة للمراسيم الحجرية والرخامية فسوف يتم التعرض لكيفية إخراج هذه النوعية من النسخ فى الجزء الخاص بالنقوش والكتابات الأثرية فى هذا البحث.

ثانياً النقوش والكتابات الأثرية

تعد الوثائق مصدرا مهما لدراسة الآثار، وقد كُتبت العديد من الأبحاث التى تُبين هذه الأهمية، منها بحث الأستاذ الدكتور عبد اللطيف إبراهيم بعنوان «الوثائق فى خدمة الآثار»[٧١]، والذى تبعه أبحاث اخرى، مثل بحث Michael Rogers والذى خصصه لتوضيح مدى أهمية وثائق وسجلات الوقف فى دراسة العمارة الإسلامية[٧٢]. ولا أدل على أهمية الوثائق فى دراسة الآثار من وجود أبحاث كاملة اعتمدت على الوثائق بشكل أساسى، نذكر منها على سبيل المثال دراسة كاتب هذا البحث عن العمارة من خلال وثائق الغورى الجديدة بوزارة الأوقاف المصرية بالقاهرة[٧٣]. كما توجد دراسة قيمة تبين مدى أهمية الوثائق فى دراسة المدن العربية الاسلامية، ونعنى بها دراسة الباحثة هدى لطفى لمدينة القدس فى العصر المملوكى، اعتماداً على وثائق الحرم الشريف[٧٤]. وهذه ليست الدراسة الوحيدة، التى اعتمدت على وثائق الحرم القدسى الشريف كمصدر أساسى، فهناك دراسات أخرى عديدة، نذكر منها دراسة Donald P. Little – أحد أهم الدارسين لوثائق الحرم القدسى الشريف – والتى بيَّن فيها مدى أهمية وثائق الحرم القدسى الشريف فى دراسة الفنون والعمارة فى العصر المملوكى[٧٥].

وإذا كان للوثائق أهميتها فى دراسة الآثار، كما اتضح مما سبق، فإن الآثار، وبشكل خاص الكتابات والنقوش الأثرية، تعد أيضاً مصدراً مهماً لا غنى عنه لدارس الوثائق، حتى إن بعض الباحثين اعتبر النقوش والكتابات الأثرية ضمن الوثائق، من هؤلاء محمد حميد الله فى كتابه «وثائق عصر النبوة والخلافة الراشدة»، وكذلك فعل Horst-Adolf

٧٠ G.L. Guellil, *Damaszener Akten*, p. 389.

٧١ عبد اللطيف إبراهيم، الوثائق فى خدمة الآثار، ص ٣٨٩-٤٨٢.

٧٢ M. Rogers, «Waqfiyyas and Waqf-Registers», p. 182-196.

٧٣ أحمد محمود عبد الوهاب المصرى، العمارة فى وثائق الغورى.

٧٤ H. Lutffi, *Al-Quds Al-Mamlûkiyya*.

٧٥ D.P. Little, «The Haram Documents», p. 61-72.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
islāmiyya-al ʿarabiyya-al iqʻwaṭā-al dirāsat Maṣādir. مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

Hein فى دراسته الخاصة بالدبلوماتيك الأيوبى، والتى كانت فى الأصل رسالة دكتوراه، ثم صدرت فى كتاب بعنوان *Beiträge zur Ayyubidischen Diplomatik* ومن الدراسات المهمة أيضا، التى سارت على نفس النهج، كتاب Hasan Kaleši والذى خصصه لدراسة وترجمة ونشر أقدم وثائق الوقف العربية فى يوغوسلافيا السابقة. وهذا الكتاب كان قد صدر بالعنوان التالى:

Hasan Kaleši, *Najstariji Vakufski Dokumenti u Jugoslaviji na Arapskom Jeziku*, Priština, 1972.

وعلى أية حال فإنه يمكن تقسيم النقوش والكتابات الأثرية إلى الأقسام التالية:

١. كتابات ونقوش رسمية

ونعنى بها الكتابات والنقوش التى كانت تشرف عليها جهة رسمية تضمن صحتها، ولذلك يمكن الإعتماد عليها عند دراسة الوثائق ومنها:

أ. شرائط الطراز (الشريط الكتابى على النسيج)

تميزت المنسوجات الاسلامية فى المرحلة المبكرة – منذ عصر الدولة الأموية وحتى نهاية عصر الدولة الفاطمية – بوجود الأشرطة الكتابية عليها[٧٦]، حتى أنه فى كثير من الأحيان كانت الزخارف على هذه الأقمشة تقتصر على هذه الأشرطة الكتابية فقط والتى كانت تعرف باسم الطراز. وأقدم الأمثلة المعروفة للمنسوجات الإسلامية المؤرخة، التى تحمل شريطا كتابيا منسوجا، يتمثل فى قطعة قماش من الكتان محفوظة فى متحف الفن الإسلامى بالقاهرة ونسج عليها كتابة عربية نصها:

هذه العمامة لسمويل بن موسى عملت فى شهر رجب [الفر]د بسنهور بالفيوم فى سنة ثمان وثما[نين][٧٧].

هذه النوعية من المنسوجات كانت تنسج فى مصانع النسيج الرسمية للدولة والتى كانت تعرف باسم دور الطراز العامة ودور الطراز الخاصة، ويبدو أن الأولى منهما كانت مخصصة للمنسوجات لعامة الشعب فى حين أن الثانية كانت لملابس كبار القوم[٧٨]. وكان يشرف على دور الطراز بقسميها موظف كبير ولذلك كانت الكتابات على هذه الأقمشة تخضع لرقابة الدولة. وكانت أشرطة الطراز تشتمل عادة على العناصر التالية[٧٩]:

١ **البسملة.**

٢ **ذكر اسم الخليفة أو الوزير أو الوالى الذى نُسج القماش فى عصره.**

٣ **ذكر نوع الطراز، الذى نُسجت فيه.**

[٧٦] E. Florence Day, «Dated Ṭirāz», p. 422-446.

[٧٧] M.A. Marzouk: «The Turban of Samuel Ibn Musa», p. 143 -151.

[٧٨] محمد عبد العزيز مرزوق، الزخرفة المنسوجة، ص ٢١–٢٨.

[٧٩] فريال داود المختار، المنسوجات العراقية الإسلامية، ص ١٣٣.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā'iq al-ʿarabiyya-al-islāmiyya.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

٤ **التاريخ الذى نسجت فيه.**

٥ **اسم المشرف على دار الطراز (صاحب دار الطراز).**

٦ **بعض العبارات الدعائية.**

ب. المراسيم الحجرية والرخامية

تعد المراسيم المنقوشة على الحجر والرخام من أهم مصادر دراسة الوثائق العربية، والسبب فى ذلك، يرجع إلى ما أشارت إليه بعض المصادر التاريخية والأثرية، من أن بعض هذه المراسيم هى نسخ لمراسيم أصلية، أصدرها بعض السلاطين والأمراء. من ذلك ما ذكره المقريزى، من أن السلطان الملك الصالح صلاح الدين صالح بن الناصر محمد بن قلاوون، أصدر مرسوما نقش على رخامة عُلقت بجانب باب القلة، وكتب بذلك إلى الولاة[٨٠]، ومن ذلك ايضا ما قام به الملك المؤيد شيخ من إبطال بعض المكوس ونقش ذلك على الرخام فى مسجده[٨١]، وإن كان أى من المرسومين لم يصل إلينا.

أما الأدلة الأثرية فتتمثل فى نصوص بعض المراسيم التى وصلت إلينا، ومنها مرسوم بجامع التوبة بدمشق ومؤرخ فى التاسع من جمادى الآخرة ٨٤٢ هـ / ١٧ نوفمبر ١٤٣٨م، والخاص بإبطال بعض المكوس، وأن ينقش ذلك على باب الجامع المذكور، فنقش حسب المرسوم الشريف[٨٢]. فهذا النص يمكن أن يستشف منه أنه منقول من نص ورقى رسمى، كما أن المراسيم الحجرية والرخامية، التى وصل إلينا أكثر من نسخة منها تتطابق نصوصها بشكل كامل، مما يدل على نسخها من أصل واحد. من ذلك بعض المراسيم التى وصلت إلينا من مكة المكرمة[٨٣]. وقد تضمنت نصوص بعض المراسيم الحجرية الأساس الرسمى الذى صدرت عليه هذه المراسيم، والذى تمثل مرة فى القصة المرفوعة من ناظر الجيوش المنصورة، ومرة أخرى مربعة شريفة[٨٤].

أنواع المراسيم الحجرية والرخامية

يمكن تقسيم المراسيم الحجرية والرخامية حسب مضمونها إلى قسمين هما:

أ. المراسيم الإدارية، ونعنى بها المراسيم المتعلقة ببعض الشؤون الإدارية الخاصة بالدولة مثل فرض الضرائب أو الإعفاء منها، مثال ذلك مرسوم رخامى مؤرخ بسنة ٨٨٣هـ / ١٤٧٨م مُثبت بالجامع العمرى بمدينة قوص ويتعلق بالإفراج عن بعض الرزق[٨٥]، وجاء فيه:

[٨٠] المقريزى، كتاب السلوك، الجزء الثانى – القسم الثالث، ص ٨٥٢؛ نصر عوض حسين عينر، دراسات فى المراسيم، ص ٧٢.

[٨١] الصيرفى، نزهة النفوس والابدان، الجزء الثانى، ص ٤٧٤؛ نصر عوض حسين عينر، دراسات فى المراسيم، ص ٧٢.

[٨٢] نصر عوض حسين عينر، المرجع السابق، ص ١٥٣.

[٨٣] H.M. el-Hawary et G. Wiet, *Matériaux pour un corpus*, p. 155-157.

[٨٤] نصر عوض حسين عينر، دراسات فى المراسيم، ص ١٦٤–١٦٩.

[٨٥] نصر عوض حسين عينر، المرجع السابق، ص ٢٠٤–٢٠٥.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. islāmiyya-al ʿarabiyya-al iqʻwaṭā-al dirāsat Maṣādir.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

١ **بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم**
٢ **رسم مولانا المقر الأشرف العالى السيفى يشبك أمير دوادار كبير**
٣ **وأمير أستادار العالية وصاحب إقطاع الكشف السعيد بالوجه القبلى**
٤ **ختم الله بالصالحات اعماله ان يفرج عن جميع الرزق الكائنة بقوص**
٥ **بيد أربابها من السادة القضاة والشهود والقوام والأرامل والايتام**
٦ **كبيرا وصغيرا جليلا وحقيرا ومنع من يعارضهم أو يشوش عليهم أو**
٧ **يكلفهم إلى الدرهم الفرد إستجلابا لأدعيتهم الصالحة ونظرا إلى**
٨ **أحوالهم على حكم مكلفات المساحة لسنة اثنين وثمانين وثمانمائة**
٩ **الخراجية حسب المربعة المخرجة من ديوانه العالى المتوجة بخطه العالى**
١٠ **ما مثاله يفرج عن رزق الجميع يشبك ومن جدد عليهم**
١١ **مظلمة فالله طليبه وحسيبه وتاريخ المربعة سابع عشر شهر ربيع**
١٢ **الآخرة سنة ثلاث وثمانين حسب الأمر العالى أعلاه الله.**

ب. **المراسيم المتعلقة بشؤون الوقف**، وهى تتعلق بإعفاء بعض الأوقاف من بعض الضرائب أو تمنع التعرض لبعض الأوقاف. مثال ذلك مرسوم رخامى من عصر السلطان الغورى، عثر عليه فى مقبرة الشماشرجى، المجاورة لمسجد الشيخ على الروبى بالفيوم[٨٦]، وجاء فيه:

١ **المرسوم بالأمر الشريف السلطانى الملكى الأشرفى أعزه الله**
٢ **وشرفه وأنفذه وصرفه أن يعفى ما هو جارى فى وقف جامع**
٣ **الفيوم المعمور بذكر الله تعالى المشمول ذلك بنظر سيدى الشيخ**
٤ **عبد القادر الدشطوطى نفعنا الله به وهو سرجة بمدينة الفيوم ذات**
٥ **حجرين وجفارات وطاحون ومصبغة وحوانيت كل ذلك بمدينة**
٦ **الفيوم وقاعتين قزازة بخط بين الحارات قرب جامع الطواشى**
٧ **بها خمسة أنوال تعرف قديما بالملتوى من الرمايات والأطرون**
٨ **والخز وقطع المصابغة واحداث المظالم وتحديد ما**
٩ **أعفا دائما يستمر على الدوام والاستمرار ومنع من يتعرض**
١٠ **للجهات المذكورة ليسطر ثواب ذلك فى الصحايف**
١١ **الشريفة وذلك سادس ربيع الآخر سنة تسع وتسعمائة.**

[٨٦] سعاد ماهر، محافظات الجمهورية العربية المتحدة، ص ٧٤–٧٥.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā'iq al-ʿarabiyya-al-islāmiyya.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

مراحل إعداد نسخ المراسيم الحجرية والرخامية

كانت نسخ المراسيم الحجرية والرخامية تمر بعدة مراحل على النحو التالى[٨٧]:

١. صياغة المرسوم.
٢. كتابة المرسوم على الورق أو أى مادة من مواد الكتابة.
٣. اعتماد المرسوم من الجهة التى يصدر المرسوم باسمها.
٤. نقش المرسوم على الحجر أو الرخام بعدد النسخ المطلوبة.
٥. بعد نقش المرسوم تتم مراجعة نصه من الجهة المختصة للتأكد من صحته.
٦. يُحمل المرسوم ويُطاف به فى أرجاء المدينة، مع إعلام الناس بمضمونه عن طريق النداء[٨٨].
٧. تعليق المرسوم فى المكان المحدد لذلك، حتى يعرف بمضمونه من لم يسمع النداء.

٢. كتابات ونقوش غير رسمية

ونعنى بها تلك الكتابات والنقوش التى صاغها أصحابها، دون تدخل جهة رسمية لمراجعة مضمونها والتأكد من صحتها. وبطبيعة الحال فإن هذه النوعية من النقوش ليست لها قيمة النقوش والكتابات الرسمية. هذا ويمكن تقسيم هذه المجموعة من الكتابات والنقوش حسب مضمونها إلى مجموعتين:

أ. الكتابات ذات المضمون التذكارى

الكتابات ذات المضمون التذكارى مثل النصوص التأسيسية[٨٩]، والأدعية والآيات القرآنية التى سُجلت على المنشآت المختلفة. وهذه النوعية من النصوص قد لا تكون مفيدة كثيرا فى مجال دراسة الوثائق، وذلك لأنها لم تكن تخضع فى كتابتها لقواعد وتقاليد مُلزمة، كما أنه لم تكن توجد جهة رسمية تدقق فيما تضمنته هذه النصوص.

ب. الكتابات ذات المضمون الوثائقى

الكتابات ذات المضمون الوثائقى، وهذه المجموعة يمكن تقسيمها بدورها إلى قسمين هما:

١. **نصوص الملكية**: مما هو جدير بالذكر أنه وصل الينا من الفسطاط فى الفترة الإسلامية المبكرة الواحاً سجل عليها أصحابها ملكيتهم لبعض العقارات. ويبدو أن هذه الألواح كانت تُعلق على مداخل العقارات لتذكير الناس أن هذا العقار يملكه فلان الفلانى، ومن أمثلة هذه النصوص النص التالى:

[٨٧] نصر عوض حسين عينر، دراسات فى المراسيم، ص ٦٤-٦٦.
[٨٨] السخاوى، التبر المسبوك، الجزء الثانى، ص ١٦٩.
[٨٩] فيما يتعلق بالنصوص التأسيسية ومكوناتها راجع: عادل شريف علام، اللوحات التأسيسية.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā'iq al-ʿarabiyya-al-islāmiyya.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

١ **بسم الله الرحمن الرحيم بركة من الله ويمن وسعاد[ة]**
٢ **وعشرين سهما من جميع هذه الدار وحانوتيها [من كل حق]**
٣ **هو لها داخل فيها ومن كل حق هو لها خارج منها [كل قليل]**
٤ **وكثير هو لها من حقوقها الذى هى لها فيها ...**
٥ **بنى هرون بن موسى البزاز ملكها من فضل...**[٩٠]

٢. نصوص الوقف: حرص بعض الواقفين على تسجيل مضمون مختصر من وثائق أوقافهم على منشآتهم، لتكون تذكرة لمن يكن مسؤولا عن الوقف كما عبر عن ذلك النص المنقوش على صحن مدرسة السلطان الأشرف برسباى[٩١]. ومن أقدم نقوش الوقف التى وصلت الينا نقش على لوح بازلتى دائرى الشكل مؤرخ فى أواخر ذى الحجة سنة ٦١٤هـ / أوائل ابريل ١٢١٧م، ومحفوظ فى متحف آثار الحرم المكى بمكة المكرمة، وجاء فيه[٩٢]:

١ **بسم الله الرحمن الرحيم**
٢ **هذا ما أوقف وتصدق به الفقيه حجة الدين**
٣ **أبو بكر بن رسن السلامى عن موكله الناخدا اسماعيل بن**
٤ **عبد الرحمن بن المبارك الناطور السلامى والشيخ شمس الدين أبو بكر**
٥ **ابن عمر بن شهاب الهمذانى عن نفسه وقفا وتصدقا بجميع هذه الدار**
٦ **التى بزقاق باذان على رباط رامشت الشارع على الحرم الشريف**
٧ **كل واحد واقف نصفها مشاع وقفية صحيحة شرعية**
٨ **من غير ذلك فعليه لعنة الله ولعنة**

الهامش

٩ **اللاعنين والملائكة والناس أجمعين وذلك فى أواخر ذى الحجة سنة أربع عشرة وستماية وصلى الله على محمد وآله**
١٠ **عمل عبد الرحمن بن ابى حرمى عفى الله عنه وعن جميع المسلمين والمسلمات وصلى الله على سيدنا محمد وآله.**

ولم يكن تقليد تسجيل نصوص الوقف على المبانى مقصورا على منطقة بعينها، ولكنه كان منتشرا فى كثير من الدول الإسلامية، فنراه فى شمال افريقيا متمثلا فيما يعرف باسم لوحات الحبوس وحتى البلقان مرورا بمصر والشام[٩٣]. كما نجد بعض نصوص الوقف هذه على المساجد السلجوقية فى آسيا الصغرى[٩٤]. ومما هو جدير بالذكر فإن نصوص الوقف التى وصلت الينا من مصر قليلة، إذا ما قُورنت بما وصل الينا من مناطق اخرى من العالم الإسلامى، مثل بلاد الشام على سبيل المثال. وتتميز نصوص الوقف هذه بشكل عام باختصارها، وذلك لسببين:

٩٠ محمد عبد العزيز مرزوق، الفنون الزخرفية، ص ٢١٠.
٩١ لمراجعة نصوص أوقاف السلطان الأشرف برسباى المنقوشة على آثاره انظر: محمد عبد الستار عثمان، الآثار المعمارية، ص ٨١-٨٨.
٩٢ محمد فهد عبد الله الفعر، تطور الكتابات، ص ٣٢٩-٣٣٢.
٩٣ H. Salam-Liebich, *The Architecture*, p. 137. كما نشر هينز جوبا كثير من النقوش الموجودة على العمائر فى الشام وبها الكثير من نصوص الوقف.
٩٤ H. Gaube, «Arabische Inschriften aus Syrien», p. 78.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā'iq al-ʿarabiyya-al-islāmiyya.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

– الأول لصلابة المادة المكتوب عليها، حيث كانت هذه النقوش تحفر على الجدران، أو تنقش على ألواح حجرية أو رخامية، بينما كان بعضها يحفر على الواح خشبية، ثم تعلق فى الأماكن المحددة لذلك. ولذلك لم يكن من الضرورى نقش نص الوثيقة كاملا وبالتفصيل.

– الثانى للغرض من كتابتها والذى حددته وثيقة الملك الأشرف برسباى بانه للتذكرة.

ومما هو جدير بالذكر فإنه قد وصل الينا بعض نصوص الوثائق المكتوبة على مواد أثرية متحفية. منها على سبيل المثال بعض عقود الزواج والطلاق، المُسجلة على النسيج، والمحفوظة فى متحف الفن الإسلامى بالقاهرة تحت رقم ٤٢٢٣، ٤٢٢٤، وهى خاصة ببعض أميرات بنى الكنز، وترجع إلى القرنين السابع والثامن الهجرى، وتعد من أقدم الأمثلة لعقود الزواج والطلاق الإسلامية المكتوبة على النسيج[٩٥]. ولا نعرف ما إذا كانت هذه العقود لها أصول ورقية، أم أنها كتبت على النسيج فقط.

ثالثاً الوثائق الأدبية

يقصد بالوثائق الأدبية فى هذا السياق تلك الوثائق التى وردت نصوصها فى بطون المصادر المختلفة[٩٦]. هذه النوعية من الوثائق تتمتع بأهمية كبيرة، وذلك لأنها تضم نصوصا لوثائق لم يصل الينا أصولها، مثل وثيقة وقف الخليفة الحاكم بأمر الله الفاطمى على جامعى الأزهر والمقس والجامع الحاكمى بالإضافة إلى دار العلم بالقاهرة[٩٧]. وترجع أهمية هذه الوثيقة إلى كونها أنموذج لوثائق الوقف الفاطمية، والتى لم يصل الينا منها أمثلة أصلية، مما يساعد فى التعرف على بعض خصائص الوقف فى العصر الفاطمى. علاوة على ذلك فإن الجزء الأكبر من الوثائق الأدبية هو عبارة عن مكاتبات سياسية وإدارية[٩٨]، وهذه النوعية من الوثائق لم يصل الينا من أصولها إلا نماذج قليلة قبل العصر العثمانى.

وهناك أهمية أخرى للوثائق الأدبية تتمثل فى أنها قد تلقى الضوء على معلومات تاريخية، أغفلتها المصادر الأخرى. مثال ذلك نص الرسالة التى أرسلها السلطان العثمانى بايزيد الثانى إلى أحد ملوك بنى حفص، والتى القت بعض الضوء على محاولات الصلح التى قام بها بنو حفص بين الدولتين المملوكية والعثمانية[٩٩]. ومن الأمثلة الأخرى التى تجسد أهمية الوثائق الأدبية نصوص المعاهدات والمكاتبات، والتى تلقى الضوء على العلاقات الإسلامية الأوروبية فى فترة مهمة من تاريخ الشرق الإسلامى، وهى فترة الحروب الصليبية[١٠٠]. كما أن دراسة هذه الوثائق مع النماذج الأصلية القليلة التى وصلتنا، يمكن أن تساعد فى التعرف على أسلوب إنشاء الوثائق فى ذلك العصر، كما تساعد فى الإجابة على السؤال عن القواعد التى كانت تحكم صياغة المعاهدات الدولية فى العصورالوسطى.

[٩٥] سعاد ماهر محمد، مدينة أسوان، ص٢٣–٣١.

[٩٦] H. Horst-Adolf, *Beitrag zur Ayyubidischen*, p. 10-19.

[٩٧] راجع نص هذه الوثيقة فى الخطط المقريزية. المقريزى، المواعظ والاعتبار، المجلد الرابع، ص ٩٦–١٠٠.

[٩٨] أحمد أمين مصطفى، الرسائل فى مصر الإسلامية.

[٩٩] أحمد محمود عبد الوهاب المصرى، « موقف بنى حفص »، ص ١–١٥.

[١٠٠] عمر كمال توفيق، الدبلوماسية الإسلامية، ص ٢٤١–٢٨٥.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
islāmiyya-al ʿarabiyya-al iqʻwaṭā-al dirāsat Maṣādir. مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

مصادر الوثائق الأدبية

توجد عدة مصادر للوثائق الأدبية من أهمها المصادر التاريخية، مثل كتاب المقريزى « اتعاظ الحنفا بذكر الأئمة الفاطميين الخلفا ». وكتب المصطلح ومن أهمها كتاب القلقشندى « صبح الأعشى فى صناعة الإنشاء ».

اما عن السبب فى وجود نصوص الوثائق فى بطون بعض المصادر فإن له أسبابا عديدة، منها الاستشهاد والتدليل على أحداث تاريخية معينة وتوثيقها[١٠١]. كما أن بعض المؤلفين قد أورد نصوص هذه الوثائق لاسباب تعليمية، من ذلك ما قام به القلقشندى من إيراد نماذج لشرح قواعد الكتابة فى ديوان الإنشاء. ولم يقتصر ذكر النماذج على كتب المصطلح فقط، وإنما وصل الينا أيضا نماذج قليلة فى بعض كتب الشروط[١٠٢].

علاوة على ماسبق ذكره من الأسباب فإن هناك من جمع نصوص بعض الوثائق لأسباب تسجيلية، وفى هذه الحالة كان يتم نسخ الوثيقة كاملا دون أية تعليق أو إضافات، من ذلك نص عهد السلطان أبى الفتح أحمد بن الأشرف إينال ضمن مخطوط بدار الكتب المصرية (رقم ٥٩ مجاميع)[١٠٣].

خصائص الوثائق الأدبية

تتمتع الوثائق الأدبية بمجموعة من الخصائص، التى ينبغى مراعاتها عند الإعتماد عليها فى الدراسات المختلفة، سواء كانت دراسات وثائقية أو تاريخية. ومن أهم هذه الخصائص ما يأتى:

١. بعض نصوص هذه الوثائق بها بعض الأخطاء، والتى يبدو أنها راجعة إلى أخطاء النُساخ، والمثل الواضح على ذلك نص المرسوم الشهير، الذى صدر لتولية صلاح الدين الأيوبى الوزارة. فقد أوردت بعض المصادر التاريخية نص هذا المرسوم ولكن مع بعض الإختلاف فيما بينها[١٠٤].

٢. بعض نصوص هذه الوثائق تكون غير كاملة، حيث عمد بعض الكتاب إلى بتر نصوص بعض الوثائق، واكتفوا فقط بذكر أجزاء من نصوص الوثائق للتدليل على فكرة بعينها، دون ذكر نص الوثيقة كاملا.

٣. بعض الوثائق تحمل تواريخ خاطئة، أو تواريخ موضوعة. من ذلك وثيقتين تنسبان إلى العصر الأيوبى، ولكن بالدراسة الدقيقة اتضح أن هذا النص لا يمكن أن يرجع إلى العصر الأيوبى، وإنما إلى العصر المملوكى[١٠٥].

[١٠١] انظر على سبيل المثال نصوص الوثائق التى نشرها أحمد دراج فى دراسته عن العلاقة بين المماليك والفرنج، والتى نقلها من المخطوط ٤٤٤٠ عربى – المكتبة الأهلية بباريس. أحمد دراج، المماليك والفرنج، ص ١٧٨–١٩٩.

[١٠٢] R.Y. Ebied, M.J.L. Young, *Some Arabic Legal Documents*, p. 31-41.

[١٠٣] نبيل محمد عبد العزيز أحمد، وثيقة عهد.

[١٠٤] جمال الدين الشيال، مجموعة الوثائق الفاطمية، ص ٣٤٦–٣٥٣؛ محمد ماهر حمادة، الوثائق السياسية والإدارية، ص ١٨٨.

[١٠٥] H. Horst-Adolf, *Beitrag zur Ayyubidischen*, p. 100-109.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā'iq al-ʿarabiyya-al-islāmiyya.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

رابعاً ترجمات الوثائق

تزخر دور الأرشيف الأوروبية بأعداد هائلة من الوثائق الإسلامية المهمة. بعضها باللغة العربية ومن بينها وثائق نادرة[١٠٦]، ليس لها مثيل فى الأرشيفات العربية، من ذلك بعض المعاهدات التجارية، مثل المعاهدة بين الدولة المملوكية وجمهورية فلورنسه[١٠٧]. والبعض الآخر من هذه الوثائق عبارة عن ترجمات باللغات الأوروبية. ولأهمية الوثائق العربية فى الأرشيفات الأوروبية، عمل بعض الباحثين على تجميع نصوصها ونشرها، لعل من أهمهم: N. Amari, *Diplomi Arabi Del Archivio Fierentino*.

وإذا كان عدد الوثائق العربية، المحفوظة فى دور الأرشيف الأوروبية قليل، فإن ما وصل الينا منها فى صورته المترجمة إلى اللغات الاوروبية كبير[١٠٨]. ويبدو أن السبب فى ذلك يرجع إلى أن الحكومات الأوربية كان يهمها فى المقام الأول النص الأوروبى فحافظوا عليه، فى حين أن معظم النصوص العربية تعرضت للإهمال والضياع. وربما كان هناك سبب آخر لضياع معظم الوثائق العربية، وهو أنه لم يصل إلى أوروبا سوى النص الاوروبى، خاصة وأن الكثير من هذه الوثائق عبارة عن معاهدات وإتفاقيات، وهذه النوعية من الوثائق كان يُحرر منها نسخة باللغة العربية وأخرى بلغة الطرف الآخر من أطراف المعاهدة، وبعد التأكد من دقة الترجمة يتم إعتماد النسخ ويحصل كل طرف على نسخة الوثيقة التى بلغته[١٠٩]، أما باقى المكاتبات فيمكن أن تكون أرسلت باللغة الاوروبية.

ومما هو جدير بالذكر أن الأستاذ الدكتور توفيق اسكندر قد قام بترجمة بعض هذه الوثائق المهمة، والتى تتعلق بالعلاقات التجارية بين الشرق والغرب فى العصور الوسطى[١١٠]، كما ترجم ايضا نص معاهدة تنازل مصر عن قبرص[١١١].

إعداد الترجمة

كانت الدولة الإسلامية تُرسل المكاتبات باللغة العربية، وفى أحيان أخرى كانت المكاتبات تصدر باللغة العربية ويرفق بها ترجمة بلغة المرسل إليه. كما كانت الدول الأوروبية تقوم بالشئ نفسه[١١٢]، ويبدو أن هذا هو العرف الذى كان سائدا فى المراسلات الدولية فى ذلك العصر[١١٣]. وكانت الترجمات تأخذ عدة أشكال، ففى بعض الأحيان تكون الترجمة بين سطور النص الأصلى[١١٤]، وقد وصلنا نماذج لهذا الشكل من أشكال الترجمة متمثلا فى بعض وثائق البردى[١١٥]. وفى بعض الأحيان كان يتم ترجمة النص على ورقة منفصلة.

[١٠٦] عن الوثائق العربية المحفوظة فى دور الأرشيف الأوروبية، راجع: أحمد دراج، الوثائق العربية، الجزء الأول، ص ١١٧-١٤٣.

[١٠٧] J. Wasbrough, «A Mamluk Commercial», p. 39-79.

[١٠٨] أحمد دراج، المماليك والفرنج، ص ١٣٢.

[١٠٩] عمر كمال توفيق،الدبلوماسية الإسلامية، ص ٢٠٣-٢٠٤.

[١١٠] نعيم زكى فهمى، طرق التجارة الدولية، ص ٣٧٣-٤١٧.

[١١١] توفيق اسكندر، سفرة بيير وديبدو ومعاهدة تنازل مصر عن قبرص ١٤٩٠، تاريخ مصر فى محفوظات البندقية - وثائق غير منشورة، السلسلة الأولى: المعاهدات، القاهرة، ١٩٥٦.

[١١٢] صلاح الدين المنجد، النظم الدبلوماسية، ص ٧٥.

[١١٣] F. Kraelitz, *Osmanische Urkunden*, p. 10-11.

[١١٤] عمر كمال توفيق، الدبلوماسية الإسلامية، ص ٢٠٣-٢٠٤.

[١١٥] نشر جروهمان بعض الوثائق المزدوجة اللغة، أنظر: ادولف جروهمان، أوراق البردى العربية، ص ١١-٤٩.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā'iq al-ʿarabiyya al-islāmiyya.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

خصائص الوثائق المترجمة

قبل الاعتماد على ترجمات الوثائق سواء فى الدراسات التاريخية أو الوثائقية ينبغى الأخذ بعين الاعتبار الملاحظات التالية:

١. أن الترجمات قد لا تتطابق تماما مع النص الأصلى، حيث كان بعض المترجمين يقومون بعمل ملخص فقط للنص الأصلى يتضمن أهم النقاط، ولنا مثال على ذلك يتمثل فى إحدى وثائق البردى المكتوبة بثلاث لغات هى اليونانية والقبطية والعربية[١١٦].

٢. قد يخطئ المترجم فى ترجمة بعض الألفاظ، خاصة وأن بعض الألقاب والألفاظ العربية قد يصعب ترجمتها إلى اللغات الاوروبية.

٣. قد يسهو المترجم فتسقط منه بعض العبارات أو الفقرات فلا يترجمها.

المصادر والمراجع العربية

أحمد أمين مصطفى، الرسائل فى مصر الإسلامية إلى نهاية الدولة الإخشيدية، الطبعة الأولى، القاهرة، ١٩٩٠.

أحمد دراج، المماليك والفرنج فى القرن التاسع الهجرى - الخامس عشر الميلادى، دار الفكر العربى، القاهرة، ١٩٦١.

—، وثائق دير صهيون بالقدس الشريف، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٦٨.

—، الوثائق العربية المحفوظة فى دور الأرشيف الأوروبية (مصر الإسلامية)، أبحاث الندوة الدولية لتاريخ القاهرة، مارس - ابريل ١٩٦٩، الجزء الأول، دار الكتب المصرية، ١٩٧٠، ص ١١٧-١٤٣.

أحمد محمود عبد الوهاب المصرى، العمائر فى وثائق الغورى الجديدة بوزارة الأوقاف، رسالة ماچستير، آداب سوهاج، ١٩٨١.

—، موقف بنى حفص من الصراع المملوكى العثمانى فى ضوء أحد خطابات السلطان العثمانى بايزيد الثانى، حوليات إسلامية ٣٥/ ٢، المعهد العلمى الفرنسى للآثار الشرقية، القاهرة، ٢٠٠١.

أكرو كيدو، مؤسسة شيخ الإسلام فى الدولة العثمانية، ترجمة هاشم الأيوبى، منشورات جروس برس، طرابلس - لبنان، ١٩٩٢.

أمانى إبراهيم إبراهيم أحمد فودة، الأوقاف فى مصر فى عصر محمد على (١٢٢٠ - ١٢٦٥ هـ/ ١٨٠٥ - ١٨٤٨م)، رسالة ماچستير، كلية آداب الاسكندرية، ٢٠٠٠.

بيتر فالن، معجم المصطلحات الأرشيفية، ترجمة غسان منير سنو، سلسلة كتب المجلس الدولى للأرشيف ٧، الدار العربية للعلوم، بيروت، ١٩٩٠.

[١١٦] ادولف جروهمان، المرجع السابق، ص ٦٧-٩١.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā'iq al-ʿarabiyya-al-islāmiyya.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

جاسر بن خليل أبو صفية، برديات قرة بن شريك العباسى – دراسة وتحقيق، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، تحقيق التراث ٥، الرياض، ٢٠٠٤.

جروهمان (ادولف)، اوراق البردى العربية بدار الكتب المصرية، ترجمة حسن إبراهيم حسن، الطبعة الثانية، دار الكتب المصرية، ١٩٩٤.

الجصاص (أبو بكر أحمد بن على الرازى ت ٣٧٠ هـ)، شرح كتاب أدب القاضى للحصاف، نشر أسعد طرابزونى الحسينى، القاهرة، ١٩٨٠.

جمال الدين الشيال، مجموعة الوثائق الفاطمية – وثائق الخلافة وولاية العهد والوزارة، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ٢٠٠١.

جمال الخولى، الاستبدال واغتصاب الأوقاف، دراسة وثائقية، دار الثقافة العلمية، الاسكندرية، ٢٠٠٠.

جمعة محمود الزريقى، التوثيق العقارى فى الشريعة الإسلامية، طرابلس، الجماهرية الليبية، ١٩٨٥.

حسن عبد الوهاب، تاريخ المساجد الاثرية، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٤٦.

حسن عثمان، منهج البحث التاريخى، الطبعة الخامسة، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٤.

رمضان عبد التواب، مناهج تحقيق التراث بين القدامى والمحدثين، مكتبة الخانجى، القاهرة، ١٩٨٦.

السخاوى (محمد بن عبد الرحمن)، التبر المسبوك فى ذيل السلوك، الجزء الثانى، تحقيق لبيبة إبراهيم مصطفى ونجوى مصطفى كامل، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠٠٣.

سعاد ماهر، محافظات الجمهورية العربية المتحدة وآثارها الباقية فى العصر الإسلامى، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ١٩٦٦.

—، مدينة أسوان وآثارها فى العصر الإسلامى، القاهرة، ١٩٧٧.

سلوى على ميلاد، قاموس مصطلحات الوثائق والأرشيف – عربى – فرنسى – انجليزى، دار الثقافة، القاهرة، ١٩٨١.

—، سجلات محكمة مصر القديمة – دراسة أرشيفية وثائقية، مطبعة الاسكندرية، القاهرة، ١٩٩٦.

—، الوثائق العثمانية – دراسة أرشيفية وثائقية لسجلات محكمة الباب العالى، دار الثقافة العلمية، الاسكندرية، ٢٠٠٠.

—، الوثائق العربية فى مصر فى العصر العثمانى: أهميتها وقواعد تحقيقها، العربية٣٠٠٠، العدد ٤ – ٢٠٠١، ص ٩٣-٩٩.

—، وثائق تقارير النظر، الروزنامة الحولية المصرية للوثائق، العدد الأول، ٢٠٠٣.

السمرقندى (الحاكم الإمام ابى نصر أحمد بن محمد) (إملاء)، كتاب رسوم القضاة، تحقيق محمد جاسم الحديثى، وزارة الثقافة والإعلام – الجمهوريه العراقية، سلسلة كتب التراث ١٢٤، بغداد، ١٩٨٥.

صلاح الدين المنجد، النظم الدبلوماسية فى الإسلام، دار الكتاب، الجديد، بيروت – لبنان، ١٩٨٣.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. Maṣādir dirāsat al-waṯā'iq al-ʿarabiyya al-islāmiyya.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

الصيرفى (الخطيب الجوهرى على بن داود)، نزهة النفوس والابدان فى تواريخ الزمان، الجزء الثانى (٨٠١ هـ – ٨٢٥ هـ)، تحقيق حسن حبشى، دار الكتب المصرية، ١٩٧١.

طه محمد نوار أبو الخير، توثيق النصوص: دراسة مقارنة وثائق القرن العاشرالهجرى ومخطوطاته المحفوظة بدار الكتب المصرية، رسالة ماچستير، كلية الآداب ببنى سويف، ٢٠٠٢.

عابد سليمان المشوخى، أنماط التوثيق فى المخطوط العربى فى القرن التاسع الهجرى، مكتبة الملك فهد الوطنية، السلسلة الثانية ٢٠، الرياض، ١٩٩٤.

عادل شريف علام، اللوحات التأسيسية على العمائر المملوكية، رسالة دكتوراه، كلية الآداب بسوهاج، ١٩٨٦.

عبد الجليل عبد الرحمن عشوب، كتاب الوقف، دار الآفاق العربية، القاهرة، ٢٠٠٠.

عبد الرازق إبراهيم عيسى، تاريخ القضاء فى مصر العثمانية (١٥١٧–١٧٩٨)، تاريخ المصريين ١١٧، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨.

عبد اللطيف إبراهيم على، دراسات تاريخية وأثرية فى وثائق عصر الغورى، رسالة دكتوراه، كلية الآداب جامعة القاهرة، ١٩٥٦.

عبد اللطيف إبراهيم على، نصان جديدان من وثيقة الأمير صرغتمش، مجلة كلية الآداب جامعة القاهرة، المجلد السابع والعشرون، الجزءان الأول والثانى، ١٩٦٥.

—، الوثائق فى خدمة الآثار « العصر المملوكى »، سلسلة الدراسات الوثائقية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، القاهرة، ١٩٧٩، ص ٣٨٩–٤٨٢.

عمر كمال توفيق، الدبلوماسية الإسلامية والعلاقات السلمية مع الصليبيين، دراسات تحليلية وثائقية فى التاريخ الدبلوماسى، مؤسسة شباب الجامعة – الاسكندرية، ١٩٨٦.

فريال داود المختار، المنسوجات العراقية الإسلامية من الفتح العربى إلى سقوط الخلافة العباسية ببغداد، وزارة الإعلام، العراق، ١٩٧٦.

مجدى إبراهيم جرجس مسيحة، الوثائق المفردة المحفوظة ببطريركية القبط الأرثوذكس بالقاهرة – دراسة أرشيفية وثائقية، رسالة دكتوراه، كلية الآداب جامعة القاهرة – فرع بنى سويف، ٢٠٠٤.

محمد إبراهيم السيد، توثيق العقود فى الإسلام، مجلة المكتبات والمعلومات العربية، دارالمريخ، السنة الثامنة، العدد الثالث يوليو ١٩٨٨ / ذو القعدة هـ ١٤٠٩.

محمد عبد الستارعثمان، الآثار المعمارية للسلطان الأشرف برسباى بمدينة القاهرة، رسالة ماچستير فى العمارة الإسلامية، كلية الآثار جامعة القاهرة، ١٩٧٧.

محمد عبد الستار عثمان، وثيقة وقف جمال الدين يوسف الأستادار – دراسة تاريخية أثرية وثائقية، دارالمعارف القاهرة، ١٩٨٣.

محمد عبد العزيز مرزوق، الزخرفة المنسوجة فى الأقمشة الفاطمية، دار الآثارالعربية، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٤٢.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية. al-ʿarabiyya-al iqʻwaṭā-al dirāsat Maṣādir.islāmiyya-al
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

محمد عبد العزيز مرزوق، الفنون الزخرفية الإسلامية فى مصر قبل الفاطميين،الأنجلو المصرية، الطبعة الأولى، القاهرة، ١٩٧٤.

محمد عفيفى، الأوقاف والحياة الاقتصادية فى مصر فى العصرالعثمانى، تاريخ المصريين ٤٤، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩١.

محمد فهد عبد الله الفعر، تطور الكتابات والنقوش فى الحجاز منذ فجر الإسلام حتى منتصف القرن السابع الهجرى، مكتبة تهامة، سلسلة رسائل جامعية ٢٣، جدة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

محمد ماهر حمادة، الوثائق السياسية والادارية للعهود الفاطمية والأتابكية والأيوبية - دراسة ونصوص، سلسلة وثائق الإسلام ٤، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، بيروت، ١٩٨٥.

محمد محمد أمين، فهرست وثائق القاهرة حتى نهاية عصر المماليك (٢٣٩ - ٩٢٢هـ / ٨٥٣- ١٥١٦م)، المعهد الفرنسى للآثارالشرقية، بالقاهرة، ١٩٨١.

محمود على عطاالله، وثائق الطوائف الحرفية فى القدس فى القرن السابع عشر الميلادى، الجزء الاول، مركزالتوثيق والمخطوطات ١٦، نابلس، ١٩٩١.

مصطفى أبو شعيشع، نشأة علم الوثائق عند المسلمين، عالم الكتب، مج ١٠،ع ٢، دار المريخ، لندن، ١٤٠٩ هـ.

المنهاجى الأسيوطى (شمس الدين محمد بن أحمد)، جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود، الجزءالثانى، الطبعة الأولى، القاهرة، ١٩٥٥.

المقريزى (أحمد بن على)، كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك، تصحيح محمد مصطفى زيادة، الجزء الثانى - القسم الثالث، الطبعة الأولى لجنة التأليف والترجمة، القاهرة، ١٩٥٨.

—، المواعظ والاعتبار فى ذكر الخطط والآثار، المجلد الرابع الجزء الثانى، تحقيق أيمن فؤاد سيد، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامى، لندن، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

نبيل محمد عبد العزيز أحمد، وثيقة عهد السلطان المؤيد أبى الفتح أحمد بن الملك الأشرف أبى النصر اينال العلائى الظاهرى (٨٦٥ هـ - ١٤٦٠م)، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨١.

نصر عوض حسين عينر، دراسات فى المراسيم الصادرة عن سلاطين دولتى المماليك البحرية والچراكسة (الرخامية والحجرية)، رسالة دكتوراه، كلية آداب سوهاج، ١٩٨٩.

نعيم زكى فهمى، طرق التجارة الدولية ومحطاتها بين الشرق والغرب أواخرالعصور الوسطى، الهيئةالمصرية العامة للكتاب بالقاهرة، ١٩٧٣.

نيڤين محمد محمود موسى، وثائق طائفة مستحفظان بمصر فى القرن ١١هـ/ ١٧ م دراسة دبلوماتية، رسالة ماچستير، كلية الآداب ببنى سويف، ٢٠٠١.

الونشريسى (أبو العباس أحمد بن يحى بن عبد الواحد)، المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق، دراسة وتحقيق لطيفة الحسينى، الرباط، ١٩٩٧.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
islāmiyya-al ʿarabiyya-al iqʻwaṭā-al dirāsat Maṣādir. مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية.
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net

ويستنفلد (ف.)، جداول السنين الهجرية بلياليها وشهورها بما يوافقها من السنين الميلادية بأيامها وشهورها، ترجمة عبد المنعم ماجد وعبد المحسن رمضان، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٠.

المراجع غير العربية

Cahen (Cl.) , Rāġib (Y.) et Taher (M.), « L'achat et le waqf d'un grand domaine égyptien par le vizir fatimide Ṭalāīʿ b. Ruzzīk (contribution à une publication des waqfs égyptiens médiévaux) », *AnIsl* 14, 1978.

David-Weil (J.), *Catalogue général du Musée arabe du Caire, bois à épigraphes (époques mamlouke et ottomane)* II, Le Caire, 1936.

Ebied (R. Y.) and Young (M. J. L.), *Some Arabic Legal Documents of the Leeds Manuscript Collection*, E.J. Brill, Leiden, 1975.

El-Hawary (H. M.) et Wiet (G.), *Matériaux pour un corpus Inscriptionum arabicarum, quatrième partie: Arabie. Inscriptions et monuments de La Mecque Haram et Kaʿba* I/l, Ifao, Le Caire, 1985.

Florence Day (E.), « Dated Ṭirāz in the Collection of the University of Michigan », *ArsIsl* 4, The Research Seminary in Islamic Art. Institute of Fine Arts. University of Michigan, 1968.

Gaube (H.), « Arabische Inschriften aus Syrien », *Beiruter Texte und Studien* 17, 1978.

Gil (M.), « Documents of the Jewish Pious Foundations from the Cairo Geniza », E. J. Brill, Leiden, 1976.

Guellil (G.-L.), *Damaszener Akten des 8/14 Jahrhunderts nach aṭ-Ṭarsūsīs Kitāb al-ʿlām, Eine Studie zum arabischen Justizwesen*, Islamwissenschafliche Quellen und Texte aus deutschen Bibliotheken, Band 2, Bamberg, 1985.

Heidemann (S.), Müller (Ch.), Rāġib (Y.), « Un décret d'al-Malik al-ʿĀdil en 571/1176 relatif aux moines du mont Sinaï », *AnIsl* 31, 1979.

Horst-Adolf (H.), *Beitrag zur Ayyubidischen Diplomatik*, Freiburg, 1971.

Kaleši (Hasan), *Najstariji Vakufski Dokumenti u Jugoslaviji na Arapskom Jeziku*, Priština, 1972.

Kraelitz (F.), *Osmanische Urkunden in türkischer Sprache, aus der zweite Hälfte des 15*. Jahrhunderts – Ein Beitrag zur osmanischen Doplomatik, Wien, 1921.

Little (D. P.), « The Haram Documents as Sources for the Arts and Architecture of the Mamluk Period », *Muqarnas* 2, New Haven and London, 1984.

Lutffi (H.), *Al-Quds Al-Mamlûkiyya. A History of Mamlûk Jerusalem Based on the Haram Documents*, Klaus Schwarz Verlag, Berlin, 1985.

Marzouk (M. A.), « The Turban of Samuel Ibn Musa the Earliest Dated Islamic Textile », *Bulletin of the Faculty of Arts* 16, December 1954, Cairo, p. 143-151.

Otto-Dorn (K.), « Seldschukische Holzsülenmoschee in Kleinasien », *Aus Welt der Islamischen Kunst*, Berlin, 1959.

Rāġib (Y.), *Actes de vente d'esclaves et d'animaux d'Égypte médiévale* l, Ifao, Le Caire, 2002, p. 89-93.

Richards (D. S.), « Fragment of a Slave Dealer's Day-Book from Fusṭāṭ », *in* Y. Rāġib (éd.), *Documents de l'islam médiéval*, Ifao, Le Caire, 1991, p. 89-96.

Rogers (M.), « Waqfiyyas and Waqf-Registers. New Primary Sources For Islamic Architecture », *Kunst des Orients* 11, Wiesbaden, 1976/1977, p. 182-196.

Salam-Liebich (H.), *The Architecture of the Mamluk of Tripoli*, Harvard University, 1975.

Schwarz (K.), Kurio (H.), *Die Stiftungen des osmanischen Großwesirs Koğa Sinān Pascha (gest. 1596)*, Klaus Schwarz Verlag, Berlin,1983.

Stern (S.M.), *Fatimid Decrees - Original Documents from the Fatimid Chancery*, London, 1964.

Stern (S.M.), « Petitions from the Ayyūbid Period », in S.M. Stern (ed.), *Coins and Documents from the Medieval Middle East*, London, 1968.

Wasbrough (J.), « A Mamluk Commercial Treaty Concluded with the Republic of Florence 894/1489 », *in* S.M. Stern and R. Walzer (eds.), *Oriental Studies* 3, 1965, p. 39-79.

AnIsl 40 (2006), p. 25-50 Aḥmad Maḥmūd ʿAbd Al-Wahhāb Al-Miṣrī
.islāmiyya-al ʿarabiyya-al iqʿwaṭā-al dirāsat Maṣādir .مصادر دراسة الوثائق العربية الإسلامية
© IFAO 2026 AnIsl en ligne https://www.ifao.egnet.net